بسم الله الرحمن الرحيم

كلية المستقبل الجامعة **مادة حقوق الانسان**

قسم تقنيات المختبرات الطبية **م . م / كرار هادي سهر الجبوري**

المقدمة :

م / حقوق الانسان في حضارة وادي الرافدين

يعدّ العراق مهد الحضارات البشرية وأبرزها اهتماما بحقوق الإنسان ،إذ يذكر المختصون بتاريخ العراق القديم بأن أولى القوانين المكتوبة في تاريخ الإنسانية قد ظهرت هناك على اثر الأعراف والتقاليد التي من أبرزها هو وجود مجلس للشيوخ ،من ابرز اختصاصاته هو القيام بتأليف القوانين بناءً على الموروث العرفي الذي درج عليه الناس في إدارة شؤونهم، ووصفت هذه القوانين بالتطور الذاتي على صعيد نظرية حقوق الإنسان. فيظهر مقدار الرقي الذي وصلت إليه هذه الحضارة، حيث أشارت النقوش الأثرية لألواح القوانين ان حقوق الإنسان لم تكن مجهولة في الفكر القانوني والعرفي ،فالحرية والعدالة والمساواة ووضع التشريعات الكفيلة بحمايتها كانت من الأفكار الأساسية التي جسدتها القوانين المكتوبة، ويذكر انه أقدم وثيقة لحقوق الإنسان كانت سومرية .

وان القانون والعدالة والحرية من أساسيات الفكر العراقي القديم ، وان كلمة حرية (أماركي) قد وردت في نص سومري لأقدم وثيقة عرفها العالم القديم تشير صراحة إلى أهمية حقوق الإنسان، (وتأكيدها على حريته وبرفضها كل ما يناقض ذلك وحظيت حقوق الأفراد في المجتمع السومري بمساحة واسعة وإسهامات عديدة ومهمة تدعم الأساس القانوني والدستوري لحقوق الإنسان، وفي اعتقاد العراقيون القدامى إن إقرار العدل والنظام من أهم واجبات الملك لأن الآلهة تحب العدل وتمقت الظلم ، كما يعتقدون إن: (الملك اذا لم ينشر العدل فان رعيته ستثور عليه ومملكته ستتهاوى ومصيره سينقلب والبلية تلاحقه).

وفيما يتعلق بالحقوق السياسية فأن الوثائق التاريخية تؤكد على أن نظام الحكم في العراق القديم لم يكن مطلقا ،إذ كانت هناك مجالس عامة تشارك الحكام في ممارسة السلطة، فالبرلمان العراقي، (القديم كان مكون من مجلسين هما مجلس الشيوخ ومجلس المحاربين)، وقد ظهر عمل إصلاحي وأربعة قوانين مدونة في

الحضارات العراقية القديمة ،تتضح فيها بعض ملامح حقوق الإنسان، والجدير بالذكر ان هذه المدونات أو القوانين قد سميت بأسماء الملوك الذين وضعوها وهي :.

١- وثيقة إصلاحات أور كاجينا : عالجت هذه الاصلاحيات بعض المبادئ المهمة كفكرة الحرية في حدود القانون، وان المناصب الوظيفية العالمية في الحكومة والادارة لا تعفي صاحبها من الحدود القانونية، وبهدف توفير اساس قانوني لمعاقبة الموظفين وجامعي الضرائب ممن خرقوا التقاليد وتجاوزوا على حقوق المواطنين.
اكدت على القضاء على التمايز الاجتماعي بين الفقراء والاغنياء، اعلان الحرب على من خرقوا التقاليد وتجاوزوا على حقوق وممتلكات المواطنين، وانه اكد على فكرة الحرية في القانون بصورة عامة، وهي الوثيقة الاولى في تاريخ البشرية التي وردت فيها كلمة الحرية.

٢- شريعة أور نمو: تعتبر هذه الشريعة من أقدم الشرائع المعروفة وأورنمو مؤسس سلالة أور الثالثة (٢١١١-٢٠٠٣) قبل الميلاد، وقد وصف نفسة بالملك الورع التقي العادل، ومجيئه ايذاناً بالقضاء على الفساد والفوضى وسوء الادارة والتجاوز على حقوق الاخرين، وبذلك تمتع الناس بحقوقهم وحرياتهم، واكد على توطيد العدالة والحرية في البلاد، وعالجت مواد هذا القانون الاحوال الشخصية من زواج وطلاق، وحقوق المرأة المتزوجة وغير المتزوجة والمرأة المطلقة، واكدت على حق المرأة في الورثة من زوجها وقوانين ضد الاغتصاب.

٣- شريعة لبت عشتار : يسمى بقانون الملك هو القانون الثاني من حيث القدم، وهو خامس ملوك سلالة ايسن، وافتخر هذا الملك بالعدل، والرفاهية السائدة بين شعبة، واكد على المساواة بين الرجل والمرأة في المسؤولية الاجتماعية، والتاكيد على تخليصهم من الفقر، وعالجت قانون الاحوال الشخصية، وحقوق المرأة المريضة والمرأة العاجزة، حرم على الزوج طلاقهما، ولم يميز بين زوجات الرجل الاولى والثانية بخصوص الارث وعدم التمايز بينهما، واكد على حقوق البنات غير المتزوجات، حماية طبقة العبيد ومنع الاساءة اليهم وانصافهم.

٤- قانون اشنونا: تمّ العثور على ألواح من قانون اشنونا من خلال التنقيبات التي قامت بها المؤسسة العامة للآثار في العراق في موقع تل حرمل الواقع في بغداد وذلك سنة ١٩٤٥، وفي نفس العام أعلن الباحث العراقي عن اكتشاف لوحين خلال التنقيبات المذكورة مُدوّنين بشريعة كانت تعرف بقوانين أشنونا وتاريخ هذه القوانين غير معروف على وجه الدقة والتحديد إلا انه وكما يؤكد الباحثون يسبق شريعة حمورابي بنصف قرن أو أكثر، واكد القانون على مسالة الاحوال الشخصية وما يتعلق بشؤون المرأة، وحقوق الزوجات، واعطى للوطن والمرأة موقع مقدس يسمو على الخيانة الوطنية في الهروب وخيانة الزوجة للأسرة، ورفع المعنويات الاقتصادية عن الانسان، وحدد اسعار السلع والخدمات والمواد الاساسية التي يحتاجها الناس، بالإضافة الى الامور الاخرى التي تتعلق بشؤون الحياة اليومية الخ...

٥- قانون حمورابي: هي اول قانون مسجل في التاريخ عام ١٩٧٠ في بابل، وكما بينا بانها مكونه من (٢٨٢)

مادة قانونية وكانت تعالج جميع مشاكل الحياة، ويعاقب الذي يرتكب الاخطاء، ويتم تعويض المتضرر وتحديد واجبات الافراد وحقوقهم في المجتمع، .

يعد من اهم التشريعات التي اكتشفت في حضارة وادي الرافدين وسن هذا القانون من قبل حمورابي نفسة وحيث وجد منقوشاً نقش جميل على اسطوانة من حجر البازلت نقلت من بابل الى (عيلام)، حوالي ١١٠٠ ق.م، وكان يحتوي علة خمسة ابواب رئيسية الا وهي، التقاضي، وأصول المرافعات، والمعاملات المالية، والاحوال الشخصية، الاجور والعبيد، واشتمل القانون على (٢٨٢) مادة قانونية.

ومن سمات قانون حمورابي الا وهي :

١- **المساواة** : أي يخضع جميع المواطنين لأحكامه من موظفين وقضاة ورجال دين فضلاً عن المواطنين العاديين والعبيد، ورجال ونساء على حد سواء.

٢- **جاء بمبادئ حديثة ومعاصرة** : ابرز هذه وهي مبدأ عدم التعسف في استعمال الحق الفردي، أي ان الحقوق الخاصة يجب الا تسبب اضراراً بحقوق الاخرين.

٣- **تنظيم حياة الاسرة** : أي اوجب العقد في الزواج والا كان باطلاً، وحد من سلطة الزوج على زوجته، ومنح الزوجة شخصية حقوقية تسمح لها بالدفاع عن حقوقها وادارة املاكها واموالها، وكان باستطاعتها ان تمارس التجارة باسمها الخاص، وقلت حالات الطلاق بفرض حمورابي والزام الزوج عند الطلاق ان يعطي نفقة للزوجة لكي تعيل اطفالها، وجعل اليها الوصاية عليهم فضلاً عن اداء الصداق لها.

٤- **الحد من السلطة الابوية** : أي احصار حق الحرمان من الارث بالمحكمة وبهذا لم يعد بإمكان الاب أن يحرم ابنه من الارث الا بسبب تقدره المحكمة وتقضي به من خلالها.

٥- **الضمان الاجتماعي** : اذ نص القانون على ان ينال اليتامى والارامل والفقراء حقوقهم، الا انه ميز بين المواطنين والاجانب وبين الاحرار والعبيد والمجتمع البابلي، وميز بين المواطنين الاحرار بتصنيفهم الى فئات اجتماعية متباينة.

وتمثل قوانين العهد البابلي القديم انفة الذكر اقصى ما وصلت أليه القوانين العراقية القديمة من حيث النضج والصياغة القانونية كما انها حوت على مبادئ قانونيه كثيره تعتبر من اهم المبادئ القانونية التي سارت عليها القوانين التالية، بل ان بعض تلك المبادئ ما زال يؤخذ بها حتى الان كمبدأ التعويض ومبدأ القصاص ومبدأ عدم جواز التعسف في استعمال الحق الفردي ومبدأ القوه القاهرة.

ويعد الانسان في حضارة وادي الرافدين اقدم مشرعي احكام العدالة، وان الشرائع العراقية القديمة تسبق اقدم ما هو معروف من شرائع وقوانين في سائر الحضارات الاخرى، كالفرعونية والاغريقية، والرومانية، بعشرات

القرون، وارتبطت العدالة بالنظام مثلما ارتبطت قيم الخير كلها به، وارتبطت ايضاً بنشاطات الحياة المختلفة، فقد عدها الاهاً للحق والعدل، ومزيل للغموض وكاشفاً للحقائق، فان العدل هو اله المعرفة نفسه، فكان العراقيين يحتفلون من كل شهر بعيد مكرس لإله العدالة " الشمس"، الذي انجب ولدين هما وهما كيتو و ميستاو، اي العدالة والحق.

اما فيما يخص حقوق المرأة في حضارة وادي الرافدين فأنها تمثلت :.

١- تمتعت المرأة بمركز مرموق لأنها كانت تتمتع بالشخصية القانونية الكاملة، وكانت لها الاموال الخاصة ولها حرية التصرف، و وتتمتع بحق الشهادة الكاملة كالرجل.
٢- تتمتع بحق التقاضي، ويجوز لها ان تعمل بالتجارة وتمارس الوظائف الادارية المختلفة.
٣- من حقها الالتجاء الى القضاء لتطالب بتطليق زوجها اذا ارتكب اخطاء جسيمة بحقها كالخيانة الزوجية.
٤- اذا رغبت الزوجة بترك زوجها بدون سبب كانت تعاقب بالموت، لن اقدامها على هذا يعد بمثابة إثم لا يغتفر لها وهو ما نص في القانون البابلي.
٥- فيما يخص الميراث كانت الانثى لا ترث لان الذكور فقط هم من يرثون باعتبار انهم امتداد لشخصية والدهم المتوفي، وحقهم باقامة الشعائر الدينية في اطار عبادة الأسلاف.

ومن نواحي اخرى فيما يخص الزوج فقد بين :.

١- كان للزوج بمقتضى سلطته الزوجية ان يقوم برهن زوجته لدى دائنه حتى سداد الدين.
٢- اشترط في هذه الحالة واشترط ان لا تتجاوز فترة رهنها بثلاث سنوات .
٣- كان يجوز للزوج ان يبيع زوجته على سبيل العقاب في حالة خيانتها له.